

نص ت.ع رقم 052 لسنة 2014

بتاريخ 2014.04.26

**الموضوع:** نظام الإمتياز الجبائي الممنوح في إطار الفصل 54 من مجلة تشجيع الإستثمارات.

**المراجع :-** القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 1993/12/27 المتعلق بإصدار مجلة تشجيع الإستثمارات وخاصة الفصل 54 منه؛

- الأمر عدد 2477 لسنة 1995 المؤرخ في 18 ديسمبر 1995 المتعلق بتطبيق النظام الجبائي التفاضلي عند التوريد على المواد الأولية والمنتجات واللوازم المستعملة لصنع معدات التجهيز التي ليس لها مثل مصنوع محليا والمنصوص عليه بالفصل 54 من مجلة تشجيع الإستثمارات.

طبقا لإحكام الفصل 54 من مجلة تشجيع الإستثمارات تنتفع المؤسسات الصناعية بنفس نظام الإمتياز الجبائي المطبق عند التوريد على التجهيزات التي ليس لها مثل مصنوع محليا وذلك بعنوان توريد المواد الأولية والمدخلات والأفصال اللازمة لصنع هذه التجهيزات.

ويستوجب الإنتفاع بنظام الإمتياز الجبائي في هذا الإطار أن تكون التجهيزات المزمع تصنيعها مضمنة بالقوائم الملحقة للأوامر التطبيقية للفصول 9 و30 و48 و49 و50 و56 من مجلة تشجيع الإستثمارات أو تجهيزات معدة لحماية المحيط أو للإقتصاد في الطاقة أو للبحوث التنموية أو للتكوين المهني المنصوص عليها على التوالي بالفصول 37 و41 و42 و49 من هذه المجلة والمصادق عليها من قبل اللجنة المكلفة بالنظر في مطالب الإمتيازات الجبائية بوزارة المالية.